

Distr.: General  
17 May 2017  
Arabic  
Original: English



## لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

مذكرة شفوية مؤرخة ١٢ أيار/مايو ٢٠١٧ موجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة  
لباكستان لدى الأمم المتحدة

تهدّي البعثة الدائمة لباكستان لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة  
عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وتتشرف بأن تحيل طيه تقرير باكستان عن تنفيذ القرار ١٥٤٠  
(٢٠٠٤) (انظر المرفق).



الرجاء إعادة استعمال الورق



## مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ١٢ أيار/مايو ٢٠١٧ الموجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة لباكستان لدى الأمم المتحدة

### تقرير باكستان عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

قدمت باكستان في أعوام ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ و ٢٠٠٨ تقارير عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وقدمت بالإضافة إلى ذلك تقريراً وطنياً في عام ٢٠٠٩ في إطار عرضها لآرائها بشأن الاستعراض الشامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

ويتضمن هذا التقرير الخامس معلومات محدّثة بشأن ما اتخذته باكستان من تدابير في مجال الرقابة التشريعية والتنفيذية منذ عام ٢٠٠٨، عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وباعتبار باكستان دولة مسؤولة حائزة للأسلحة النووية، فهي ستظل ملتزمة بمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها ووصولها إلى جهات من غير الدول. وقد استحدثت باكستان تدابير وآليات لمراقبة الصادرات تتسم بالفعالية وتفي بأعلى المعايير الدولية.

وفي إطار الجهود الرامية إلى التشجيع على تنفيذ الأهداف العالمية المتعلقة بعدم الانتشار، استضافت باكستان حلقة دراسية إقليمية لمدة يومين بشأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في إسلام آباد في ١٤ و ١٥ آذار/مارس ٢٠١٧، بالتعاون مع اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ ومكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح.

وشارك ممثلون من ١٨ بلداً من جنوب آسيا ووسطها، وكذلك من تركيا والصين وروسيا، ومسؤولون من الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية في هذه الحلقة الدراسية مشاركة نشطة في الحلقة الدراسية التي شملت في محاورها تبادل الخبرات والممارسات الفعالة على الصعيد الوطني والتأكيد على الدور الهام التي تؤديه المساعدة في تعزيز تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وتقف باكستان على أهبة لتقديم مساهمة ملموسة في النظم المتعددة الأطراف لمراقبة الصادرات، بوصفها عضواً كاملاً العضوية، من خلال الالتزام والتعاون والمساعدة. وفي إطار هذه السياسة، أعلنت باكستان رسمياً "أنها ملتزمة بالأهداف التي وضعتها مجموعة موردي المواد النووية وأنها قررت أن تتصرف وفقاً للمبادئ التوجيهية للمجموعة بشأن نقل المواد والمعدات النووية والتكنولوجيات ذات الصلة، بما في ذلك المواد مزدوجة الاستخدام". وقد قامت الوكالة الدولية للطاقة الذرية بتعميم الوثيقة في ١٨ أيار/مايو ٢٠١٦ (INFCIRC/254/Rev.12/Part 1/Add.2) و (INFCIRC/254/Rev.9/Part 2/Add.2).

### التدابير التشريعية

أقرت الجمعية الوطنية مرسوم هيئة القيادة الوطنية لعام ٢٠٠٧ وصدر بوصفه قانون هيئة القيادة الوطنية لعام ٢٠١٠. ويعزز هذا القانون نطاق التغطية القانونية لتدابير الأمن والسلامة المطبقة على جميع المسائل المتعلقة بالمنشآت والنظم والمواد والمعلومات النووية والأفراد العاملين في المجال النووي.

وصدقت باكستان في آذار/مارس ٢٠١٦ على تعديل اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية لعام ٢٠٠٥، بوصفها طرفاً في هذه الاتفاقية. ويجري العمل حالياً على مواءمة الإطار القانوني والتنظيمي الوطني مع أحكام التعديل.

وأصدرت شعبة مراقبة الصادرات الاستراتيجية قواعد مراقبة الصادرات (الترخيص والإنفاذ) لعام ٢٠٠٩، التي ورد الإخطار بشأنها في المرسوم التشريعي (SRO) 450 (I)/2009. وتحدد هذه القواعد الإجراءات الكاملة للتسجيل وإصدار التراخيص والإنفاذ والتحقيق والمقاضاة وغيرها من المسائل المتصلة بإصدار التراخيص في المجالات التي يشملها قانون مراقبة الصادرات الاستراتيجية في باكستان لعام ٢٠٠٤ (SECA-- 2004).

وعملاً بالمرسوم الصادر بشأن اتفاقية الأسلحة الكيميائية (في عام ٢٠٠٠)، أصدرت باكستان قواعد (تنفيذ) الاتفاقية لعام ٢٠١٠ في المرسوم التشريعي SRO 205 (I)/2010. وتنص هذه القواعد على إنشاء لجنة استشارية واتخاذ تدابير إدارية وجنائية تتعلق بالتفتيش والإفصاح والتسجيل.

وتدأوم باكستان على استعراض وتنقيح قوائم المراقبة الخاصة بالسلع والتكنولوجيات والمواد والمعدات المتصلة بالأسلحة النووية والبيولوجية ونظم إيصالها، من أجل مواكبة آخر التطورات في مجال التكنولوجيا ومراقبة الصادرات، على كلا الصعيدين الوطني والدولي.

ومنذ أن صدرت هذه القوائم لأول مرة في المرسوم التشريعي لعام ٢٠٠٥ (SRO 1078) (I)/2005، تم تحديثها وتنقيحها ثلاث مرات، من خلال الفريق العامل المشترك بين الوزارات. وخضعت هذه القوائم لآخر استعراض في عام ٢٠١٦ وورد الإخطار بشأنها في المرسوم التشريعي SRO 1142 (I)/2016 المؤرخ ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦. ونشرت الوكالة الدولية للطاقة الذرية هذه القوائم في تعميم إعلامي أصدرته في ١٧ شباط/فبراير ٢٠١٧ (INFCIRC/913). وتتسق هذه القوائم مع القوائم الخاصة بمجموعة موردي المواد النووية، ونظام مراقبة تكنولوجيا، القذائف وفريق أستراليا.

### التدابير الأخرى التي اتخذت لتشديد رقابة السلطات الوطنية على الصادرات

منذ إنشاء شعبة مراقبة الصادرات الاستراتيجية في عام ٢٠٠٧، واصلت الشعبة اتخاذ خطوات لتعزيز الهيكل الوطني للرقابة على الصادرات في باكستان. ويواصل مجلس الرقابة، الذي تشكل في عام ٢٠٠٧، تقديم الإرشاد إلى الشعبة وباقي الجهات الشريكة المشتركة بين الوكالات بشأن التنفيذ الفعال لقانون مراقبة الصادرات الاستراتيجية لعام ٢٠٠٤.

وعملاً بقانون مراقبة الصادرات الاستراتيجية لعام ٢٠٠٤ وبغية تشجيع التنظيم والامتثال الذاتيين وتعزيز تدابير مراقبة نقل التكنولوجيا غير المادية، صدرت مبادئ توجيهية شاملة بعنوان "المبادئ التوجيهية للامتثال الداخلي" في عام ٢٠١٤ ونُشرت في الجريدة الرسمية في الإخطار 2(24)/2013-SECDIV(P).

وبالإضافة إلى ذلك، أصدرت باكستان مبادئ توجيهية بشأن تدابير مراقبة الصادرات الاستراتيجية، التي ورد الإخطار بشأنها في المرسوم التشريعي SRO 442 (I)/2016 المؤرخ ١١ أيار/مايو ٢٠١٦.

وعُززت التدابير الرقابية الشاملة على السلع الحساسة المزدوجة الاستخدام من خلال برنامج الامتثال الداخلي والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالسياسات. وتماشى هاتان المجموعتان من المبادئ التوجيهية مع أفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية الدولية المعمول بها في النظم الدولية لمراقبة الصادرات.

ويوفر المرسوم المتعلق بسياسات التصدير، الذي يعد أحد عناصر النظام الوطني لمراقبة الصادرات، إطارا دائما بشأن تدابير الحظر والقيود والشروط المفروضة على الصادرات. وتنقح وزارة التجارة هذا المرسوم دوريا. واكتسب المرسوم المتعلق بسياسات التصدير لعام ٢٠١٦، الذي ورد الإخطار بشأنه في المرسوم التشريعي SRO 344 (I)/2016، المزيد من الدقة والبساطة من أجل إزالة أوجه الغموض ومعالجة الثغرات التي يحتمل أن تنشأ عن التداخل بين الاختصاصات وإضفاء المزيد من الوضوح على الولاية على المسائل التنظيمية المتعلقة بالسلع والتكنولوجيات المزدوجة الاستخدام.

وتُجري باكستان بانتظام تدريبا على تحديد السلع من أجل بناء قدرات وكالات إنفاذ القانون بهدف زيادة تعزيز قدرتها على تفتيش البضائع المزدوجة الاستخدام وتحديدتها وحظرها. وأضيفت وحدات تدريبية خاصة بشأن تدابير مراقبة الصادرات الاستراتيجية أيضا إلى المناهج الدراسية في أكاديمية تدريب موظفي الجمارك في باكستان.

وتواظب شعبة مراقبة الصادرات الاستراتيجية على التواصل مع الأوساط الأكاديمية ومؤسسات البحوث وقطاع الأعمال والعوام من أجل إذكاء الوعي وتعزيز تنفيذ القوانين الوطنية لمراقبة الصادرات. وتنظم الشعبة أيضا حلقات دراسية مكرسة للأكاديميين والباحثين، بالتعاون مع لجنة التعليم العالي.

وبغية تحسين التنسيق بين الوكالات وآلية استعراض إجراءات إصدار التراخيص بدرجة أكبر، شُكلت لجنة من المنسقين منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. وتوفر هذه اللجنة محفلا دائما للتشاور والتنسيق بشأن المسائل المتعلقة بإصدار تراخيص التصدير.

ومنذ عام ٢٠١٦، شُكل فريق مشترك بين الوزارات معني بالتفتيش ومسائل الإنفاذ لضمان التنفيذ الفعال الجزاءات المفروضة بموجب قرارات مجلس الأمن، بما فيها تلك المتصلة بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

### السلامة والأمن ومراقبة الحدود

تُولي باكستان الأولوية القصوى لمسائل السلامة والأمن في المجالات الكيميائية والبيولوجية والنووية والإشعاعية.

وشاركت باكستان بنشاط في مؤتمر قمة الأمن النووي التي عُقدت في ٢٠١٦، وأيدت خطة العمل بشأن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) التي ألحقت ببيان المؤتمر.

ولا تزال باكستان أيضا منخرطة بنشاط في المبادرة العالمية لمكافحة الإرهاب النووي وساهمت في وضع وثائقها التوجيهية.

وتوفر القوانين واللوائح الحالية المتعلقة بتطبيقات البيولوجيا الأساس القانوني اللازم لتمكين باكستان من الوفاء بالالتزامات الواقعة عليها بموجب اتفاقية الأسلحة البيولوجية. ويجري حاليا النظر في مشروع قانون لتوسيع نطاق التدابير الوطنية، بما في ذلك في المجالات المتصلة بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وفي هذا السياق، توفر الضوابط والتدابير التنظيمية الوطنية التي تطبقها باكستان إطارا للتصدي للمخاطر المتصلة بإساءة استعمال التكنسينات البيولوجية.

وبالإضافة إلى القواعد والمبادئ التوجيهية للسلامة البيولوجية الصادرة في عام ٢٠٠٥، أصدر مجلس البحوث الصحية في باكستان ”المبادئ التوجيهية الأخلاقية لجمع المواد البيولوجية البشرية واستخدامها وتخزينها وتصديرها“ في عام ٢٠١٦.

وتعد باكستان واحدة من الدول القليلة الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية التي أنشأت شبكة واسعة تمكنها من أن تتبادل على النطاق الوطني وفي شكل إلكتروني المعلومات المتعلقة باستيراد المواد الكيميائية وتصديرها وتخزينها وإنتاجها، وتجميع تلك المعلومات من جميع الجهات المعنية الوطنية.

وتستضيف باكستان سنويا دورات دراسية دولية بشأن المساعدة والحماية منذ عام ٢٠١١. واعترافا بمساهمة باكستان في تنفيذ الاتفاقية، أدرجت منظمة حظر الأسلحة الكيميائية باكستان ضمن الدول الأطراف في الاتفاقية التي أنشأت مراكز إقليمية للمساعدة والحماية. فقد أنشأت باكستان هذا المركز في عام ٢٠١٥.

وتتولى السلطة الوطنية الباكستانية المعنية بتنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية تنظيم دورات منتظمة في مجالات التواصل والتوعية والإنفاذ والمساعدة والحماية والسلامة والأمن.

وتعد باكستان طرفا في الصكوك والاتفاقيات الدولية الهامة المتعلقة بالسلامة والأمن النوويين، مثل اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية، بما في ذلك التعديل الذي أدخل عليها في عام ٢٠٠٥، واتفاقية الأمان النووي، والاتفاقية بشأن التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي، والاتفاقية بشأن تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي. وتواصل باكستان تعزيز نظم الأمن النووي بما يتفق مع المعايير والتوصيات الدولية الواردة في الوثيقة INFCIRC/225/Rev. 5 وغيرها من الوثائق الصادرة عن الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن الأمن النووي، بما في ذلك مدونة قواعد السلوك بشأن سلامة المصادر المشعة وأمنها.

ونفذت باكستان بنجاح خطة العمل الوطنية للأمن النووي بين عامي ٢٠٠٦ و ٢٠١٣، بالتعاون مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وفي إطار هذه الخطة، تحسنت الحماية المادية لمراكز الطب النووي ومحطات الطاقة النووية والمرافق النووية الأخرى. ويجري حاليا الاضطلاع بمزيد من عمليات التطوير. ويجري أيضا إعداد لائحتين تنظيميتين بشأن ”الحماية المادية للمواد النووية والمنشآت“ و ”أمن المصادر الإشعاعية المختومة“.

وظلت باكستان تُدير سجلا وطنيا للمصادر المشعة على مدار العقود الثلاثة الماضية. ويُدار هذا السجل وفقا لمبدأ إدارة المصدر من ”المهد إلى اللحد“. وتدير السلطة التنظيمية النووية في باكستان وحدة دعم لتقديم الخدمات التقنية والعلمية أثناء وبعد أي حدث يتعلق بالأمن النووي ومشورة الخبراء بشأن هذه المسائل. وتتوافر لدى هذه الوحدة الأدوات والمعدات والبرمجيات المخبرية وتستفيد من دعم الخبراء. وتواصل باكستان المشاركة في قاعدة بيانات الحوادث والاتجار غير المشروع التابعة للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

وتنظم باكستان دورات تدريبية منتظمة في مجال الحماية المادية والسلامة والأمن الإشعاعيين، بالشراكة مع وكالة الطاقة الذرية. ويشارك خبراء الطاقة النووية الباكستانيون في بعثات الوكالة، بما فيها البعثات التي تتولى تقييم البنية التحتية التنظيمية في البلدان التي تشرع في تنفيذ برامج طاقة نووية. وتوفر باكستان أيضا خبراء لتنفيذ الدورات التدريبية وحلقات العمل والمؤتمرات والحلقات الدراسية على الصعيد الدولي في مجالي السلامة والأمن النوويين.

وفي عام ٢٠١٥، أنشأت باكستان مختبرا خارجيا للحماية المادية. وينظم المعهد الوطني للسلامة والأمن، التابع للسلطة التنظيمية النووية في باكستان، دورات تدريبية وحلقات عمل منتظمة للمهنيين والفنيين والمديرين في مجالات السلامة والأمن النوويين والسلامة الإشعاعية.

وأنشأت باكستان مركز تميز متطورا جدا للتدريب في مجال الأمن النووي في عام ٢٠١٢. واتسع نطاق عمل المركز حتى أصبح محورا إقليميا ودوليا للتدريب في مجال الأمن النووي.

وينظم المركز دورات متخصصة للقوة المكرسة للأمن النووي، ويركز فيها على الأنشطة الاستخباراتية والأنشطة المضادة لها، وبرنامج الموثوقية البشرية، ومراقبة المواد النووية والمحاسبة عليها وحمايتها المادية بما في ذلك أثناء نقلها. واستضاف المركز عدة دورات تدريبية على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي. وتلقى التدريب فيه أكثر من ٢٢ ٠٠٠ شخص في إطار قوة الأمن النووي. وبالإضافة إلى ذلك، ينظم المركز دوريا حلقات عمل وحلقات دراسية بالتعاون مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية في مختلف المجالات المتصلة بالأمن والسلامة النوويين.

وفي عام ٢٠١٥، استضاف المركز الاجتماع السنوي للشبكة الدولية لمراكز التدريب والدعم في مجال الأمن النووي. وحضر الاجتماع أكثر من ٥٠ مشاركا من ٣٣ بلدا. وكانت هذه هي المرة الأولى التي تعقد فيها الوكالة اجتماع الشبكة خارج مقرها في فيينا.

وتعلق باكستان أهمية كبيرة على تعزيز تدابير مراقبة الحدود. وعلى مر السنين، اتخذت عدة تدابير في هذا الصدد. ومن ضمن هذه الخطوات، وُزعت معدات كشف إضافية على مراكز الدخول والخروج.

### المساعدة والتعاون

تنظر باكستان إلى المساعدة التقنية وبناء القدرات باعتبارها من أهم العناصر الداعمة لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بفعالية، وبخاصة في البلدان النامية. ومن منطلق الاعتراف بأهمية هذا المجال، تُوقش دور المساعدة والتعاون الدوليين ضمن المواضيع الرئيسية في الحلقة الدراسية الإقليمية التي عُقدت في إسلام آباد بشأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وبرز هذا الموضوع أيضا بوصفه أحد مجالات التركيز خلال الاستعراض الشامل لحالة تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) الذي أُجري في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

وعلى مر السنوات، اكتسبت باكستان قدرا كبيرا من الخبرة والدراية في استخدام الطاقة النووية بطريقة سليمة ومأمونة، وفي تسخير الكيمياء والبيولوجيا في الأغراض السلمية كذلك.

وتقف باكستان على أهبة لتقديم المساعدة للدول المهتمة والاستجابة للطلبات المحددة التي ترد إليها، في المجالات التي اكتسبت فيها خبرة بما في ذلك المجالات المتعلقة بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وتتضمن هذه المجالات بناء القدرات والمساعدة التقنية والتدريب على النحو الآتي:

- البنية التحتية التنظيمية فيما يتعلق بمراقبة الصادرات وسلامة المواد النووية والمشفعة وأمنها
- تدريب المسؤولين عن إنفاذ القانون على كيفية التعرف على السلع
- تدريب المسؤولين عن إصدار التراخيص
- الامتثال الداخلي
- الاتصال بالقطاع الصناعي وإذكاء الوعي العام
- الدورات الأكاديمية والمتخصصة في مجال السلامة والأمن النوويين
- دورات المساعدة والحماية وكذلك دورات السلامة والأمن الكيميائيين فيما يتعلق باتفاقية الأسلحة الكيميائية

#### خلاصة

تبرهن التدابير والخطوات المبينة أعلاه على التزام باكستان بأهداف عدم الانتشار العالمي ومساهمتها فيها بوصفها دولة مسؤولة تتمتع بقدرات علمية وتكنولوجية متقدمة.

وتؤيد باكستان تماما تطبيق تدابير رقابية فعالة لمنع إساءة استخدام السلع الاستراتيجية في أغراض خبيثة. وفي الوقت نفسه، يلزم دائما الموازنة بحرص بين مقتضيات الأمن والاحتياجات الإنمائية المشروعة للدول، لا سيما البلدان النامية.

وتتمتع باكستان بالمؤهلات والخبرات التي تحتاج إليها لكي تصبح عضوا كاملا العضوية في الهيئات الدولية لمراقبة الصادرات. وكخطوة أولى، سعت باكستان إلى عضوية مجموعة موردي المواد النووية. وتأمل باكستان أن تلتزم المجموعة بمعايير شفافة وموضوعية وغير تمييزية تكفل معاملة متساوية لطلبات العضوية المقدمة من دول غير أطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، بما يعزز نظام عدم الانتشار.